

الوضوء على ضوء الكتاب والسنة

(126) فقال أنس: صدق الله وكذب الحجاج قال الله تعالى: (وامسحوا بروجكم وأرجلكم) قال: وكان أنس إذا مسح قدميه بلها (1) وممّا يعرب عن أنّ الدعاية الرسمية كانت تؤيد الغسل، وتؤخذ من يقول بالمسح، حتّى إنّ القائلين به كانوا على حذر من إظهار عقيدتهم فلا يصرون بها إلّا خفية، ما رواه أحمد بن حنبل بسنده عن أبي مالك الأشعري أنّّه قال لقومه: اجتمعوا أوصلي بكم صلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلمّا اجتمعوا، قال: هل فيكم أحد غيركم؟ قالوا: لا ، إلّا ابن أخت لنا، قال: ابن أخت القوم منهم، فدعا بجفنة فيها ماء، فتوضأ ومضمض واستنشق، وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه وظهر قدميه، ثم صلى (2) (الركعتان) أؤكّمت آياتهُ ثمّ فُصّلت من لدُنْ حكيمٍ خبيرٍ) (هود - 1) _____ 1 . الحافظ ابن كثير الدمشقي، تفسير القرآن: 27|2، الطبري: تفسير القرآن: 6|82. 2. مسند أحمد بن حنبل: 342|5، المعجم الكبير للطبراني: 3|280 برقم 3412.